خصوصية المذهب الحنبلي في تحقيق المخطوطات الفقهية

د. سليمان بن عبد الله بن محمد التركي

الأستاذ المساعد بقسم الفقه وأصوله بجامعة حائل

(المملكة العربية السعودية)

S.turky1999@gmail.com

تاريخ تسلم البحث: ١/ ١/ ٢٠٢٣م **تاريخ قبول البحث**: ١٩/ ١/ ٢٠٢٣م

Doi: 10.52840/1965-010-002-008

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى نشر الوعي بين الباحثين بخصوصية المذهب الحنبلي عند تحقيق مخطوطاته، ولكون الموضوع لم يتطرق له بالبحث والدراسة، سرت في بحثي هذا على المنهج الوصفي والتحليلي، متناولاً فيه التعريف بالخصوصية لغة واصطلاحا، والتعريف بالتحقيق لغة واصطلاحا، والتعريف بالمخطوط لغة واصطلاحا، والتعريف بالمذهب الحنبلي، بعد ذلك تناولت خصوصية المذهب الحنبلي في الأصول، وفي المصطلحات، والكتب المعتمدة، وفي ترتيب الأبواب الفقهية، وفي كيفية الترجيح ومسالكه، وفي خطوط المخطوطات، وخلصت إلى أن للمذهب الحنبلي في مخطوطاته الفقهية خصائص تختص بها، وتختلف عن تحقيق المخطوطات في المذاهب الأخرى، وأن لتحقيق المخطوطات قواعد وطرق، ينبغي للمشتغل بتحقيقها مراعاتها والإلمام بها، وسؤال أهل الاختصاص عنها، وأن للمذهب الحنبلي خصائص في الأصول من حيث العناية بفقه السنة والأثر، وتقديمها على غيرها، فمجمل أصولهم: الكتاب والسنة، ثم فتاوى الصحابة، ثم القياس، على ما مر، وأن المذهب تميز بمصطلحات اختص بها، فهناك اصطلاحات خاصة بالأئمة، واصطلاحات خاصة بالكتب، واصطلاحات خاصة بالترجيحات والآراء والنقل، وأن من خصائص المذهب الحنبلي وجود مسالك الترجيح خاصة به، التي ينبغي للمشتغل بتحقيق كتاب في المذهب الحنبلي؛ أن يسلكها، ولا يخرج عنها، وأخيراً: أوصي بالاهتمام ببيان خصائص المذاهب الفقهية في المخطوطات، وذلك بإقامة المؤتمرات، وورش العمل، والدورات، وحث طلاب وطالبات الدراسات العليا على حضورها.

الكلمات المفتاحية: خصائص، مخطوطات، تحقيق، مذهب.

The Specificity of the Hanbali Doctrine in Verifying Jurisprudence Manuscripts

Dr. Suleiman bin Abdullah bin Mohammed Al-Turki
Assistant Professor, Department of Jurisprudence and its Fundamentals, University of Hail
(Saudi Arabia)
S.turky1999@gmail.com

Date of Receiving the Research: 1/1/2023 **Research Acceptance Date:** 19/1/2023

Doi: 10.52840/1965-010-002-008

Abstract:

This research aims to spread awareness among researchers to the specificity of the Hanbali doctrine when examining its manuscripts. Because the subject was not addressed in research and study, I followed the descriptive analytical approach in this research, dealing with the definition of "specificity" linguistically and idiomatically, the definition of "verification" linguistically and idiomatically, the definition of "manuscript" language and idiomatically, and the definition of the "Hanbali doctrine". After that, I dealt with the specificity of the Hanbali doctrine in the fundamentals and in the terminology, as well as the accredited books, the arrangement of the jurisprudential chapters, and in the method of weighing and its ways, besides the fonts of the manuscripts. I concluded that the Hanbali doctrine in its jurisprudential manuscripts has characteristics that are specific to it, as it differs in the investigation of manuscripts from other schools of thought, and that the verification of manuscripts has rules and methods that anyone who works in verification should attend to, be familiar with and ask the specialists about. In addition, the Hanbali doctrine of jurisprudence has characteristics in the fundamentals in terms of taking care of the jurisprudence of the Sunnah and the tradition and giving them precedence over others, as all its fundamentals are: the Qur'an and Sunnah, then the fatwas of the "Companions", then measurement on what has passed. Also, the doctrine was distinguished by its specific terms, as there are terms specific to imams, terms specific to books, and terms specific to weighing, opinions, and transmission. Moreover, one of the characteristics of the Hanbali school of thought is the presence of weighing ways of its own, which a person working on verifying a book in the Hanbali school of thought should track down and not deviate from.

Finally: I recommend paying attention to clarifying the characteristics of the jurisprudential schools of thought in the manuscripts by holding conferences, workshops, and courses, as well as urging postgraduate students to attend them.

Keywords: characteristics, manuscripts, verification, doctrine.

المقدمة:

إنّ الحمدَ لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هَادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أن محمّداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَّاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً﴾ [الأحزاب: ٧]، **أمَّا بعد:**

فإن لكتب العلماء الأوائل ميزا وفوائد، لا تكاد توجد في غيرها من الكتب، فهي التي تشكل تراثَنا الإسلامي، ولقد أنفقوا فيها نفائس أوقاتهم، وكرائم أموالهم، وصرفوا لها جواهر أفكارهم، فأكثروا من التَّأليف والتَّصنيف في شتى الفنون، ومنها الفقه.

ومن بين هؤلاء الأجلاء، العلماء المنتسبون للمذهب الحنبلي؛ فقد ألفوا الكتب، التي وصلت إلينا بالطريقة التي كتبوها في زمنهم، في كتب مخطوطة، والكتب المخطوطة لا يمكن أن يطلع عليها كل أحد، فهي محفوظة في خزائن المكتبات، ويحتاج المرء للوصول إليها وقراءتها إلى جهد كبير، نظرا لاختلاف الخط القديم عن الحديث، ولهذا كان لا بد من تحقيقها، ونشرها وفق قواعد النشر المتعارف عليها في هذا العصر؛ لتحصل الفائدة.

ومن هذ المنطلق أحببت أن أعرج على ما اختصت به المخطوطات عند السادة الحنابلة عن غيرها من كتب المذاهب الأخرى نظرا للاختلاف بين المذاهب الفقهية في: المصطلحات، والأصول التي تبنى عليها المسائل الفقهية، ونوعية الخط في رسم المخطوطات، ونحو ذلك، مما يلزم المحقق، والقارئ للمخطوطات، معرفته، والتنبه له، والعناية به.

لذا عزمت الكتابة حول هذا الموضوع، تحت عنوان: (خصوصية المذهب الحنبلي في تحقيق المخطوطات الفقهية)، وأسأل اللهَّ تعالى أن يجعله نافعاً، وأسأله العون والتوفيق والسداد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله ربِّ العالمين.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- تزايد عدد حالات العبث في التحقيق.

٢- كون الموضوع لم يتطرق له بالبحث والدراسة.

٣- بيان خصوصية المخطوط الحنبلي عن غيره من المذاهب.

٤- نشر الوعي بين الباحثين بخصوصية المذهب الحنبلي عند تحقيق مخطوطاته.

٥- تساهل البعض في شأن التحقيق، مع ضرورة إخراجه على الصورة التي أرادها المؤلف.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة علمية مستقلة تناولت هذا الموضوع بالبحث والدراسة والتأصيل، ولكني وقفت على أبحاث كان جُلُّ ما فيها منصبا على عموم التحقيق في شتى الفنون، أو تكون مختصة في أحد المذاهب، وعند النظر فيها يظهر الفرق بينها وبين موضوع البحث هنا.

ومما اطلعت عليه: تحقيق النصوص ونشرها لعبد السلام هارون، ضبط النص والتعليق عليه للدكتور بشار عواد معروف، قواعد تحقيق المخطوطات للدكتور صلاح الدين المنجد، تحقيق المخطوطات بين النظرية والتطبيق للدكتور فهمي سعد والدكتور طلال مجذوب، أسس مناهج البحث العلمي وتحقيق النصوص في العلوم الإسلامية والعربية للدكتور علي القرني، تحقيق التراث للدكتور عبد الهادي الفضلي، خصوصيَّة تحقيق المخطوطات الفقهيَّة المذهب الحنفي أنموذجًا للدكتور محمد الجهني، (بحث منشور في مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية بجامعة تعز- العدد: ٢٢- مارس ٢٠٢٢م)، تحقيق المخطوطات الفقهيَّة وخصوصية المذهب المالكي للدكتور محمد آل الشيخ، (بحث منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية بجامعة الإمام- العدد: ٣٢- فبراير ٢٠١٦م)، وغيرها مما لم أجد من تكلم عن خصوصية المذهب الحنبلي في تحقيق المخطوطات، إلا عرضا، بشيءٍ يسير جدا.

وقد تكلمت في هذا البحث عن غالب ما يحتاجه المشتغل في تحقيق مخطوطات المذهب الحنبلي، مما أحسب أن بعضها لم يتعرض له من سبقني من الباحثين المعاصرين، وبنوع من التوسع في البعض الآخر.

منهج الدراسة:

سرت في بحثي هذا على المنهج الوصفي والتحليلي، مستعينا بكلام أهل العلم في المسائل محل البحث، معتمدا المصادر والمراجع المعتمدة في كل فن- بقدر الإمكان-، والدراسات والموسوعات المعاصرة المتعلقة بالموضوع.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وسبعة مباحث وخاتمة وفهرس المصادر والمراجع على النحو الآتي:

المبحث الأول، مصطلحات البحث، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الخصوصية لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: تعريف التحقيق لغة واصطلاحا.

المطلب الثالث: تعريف المخطوط لغة واصطلاحا.

المطلب الرابع: التعريف بالمذهب الحنبلي.

المبحث الثاني: خصوصية المذهب الحنبلي في الأصول.

المبحث الثالث: خصوصية المذهب الحنبلي في المصطلحات.

المبحث الرابع: خصوصية المذهب الحنبلي في الكتب المعتمدة.

المبحث الخامس: خصوصية المذهب الحنبلي في ترتيب الأبواب الفقهية.

المبحث السادس: خصوصية المذهب الحنبلي في كيفية الترجيح.

المبحث السابع: خصوصية المذهب الحنبلي في خطوط المخطوطات.

الخاتمة

قائمة المصادر والمراجع

المبحث الأول: مصطلحات البحث، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الخصوصية لغة واصطلاحا.

الخصوصية في اللغة: يرجع أصل هذه الكلمة في اللغة العربية إلى الفعل: خص، وتعني: حالة الخصوص، فيقال: خصه بالشيء يخصه خصّاً، وخصوصا، وخصوصية بالفتح والضم، والفتح أفصح، والخصوص نقيض العموم يقال: اختص فلان بالأمر، وتخصص له إذا انفرد به، واختصه أفرده به دون غيره، وتخصص له: إذا انفرد، والخاصة خلاف العامة(١).

قال ابن فارس: "الخاء والصاد أصل مطرد منقاس، وهو يدل على الْفُرْجَةِ وَالثُّلْمَةِ.. ومن الباب خصصت فلانا بشيء خصوصية، بفتح الخاء، وهو القياس لأنه إذا أفرد واحد فقد أوقع فرجة بينه وبين غيره، والعموم بخلاف ذلك. والخصيصى: الخصوصية"(٢).

الخصوصية في الاصطلاح: المعنى الاصطلاحي للخصوصية لا يبعد عن المعنى اللغوي، ولم أجد من ذكر تعريف الخصوصية في الاصطلاح، إلا ما جاء في معجم لغة الفقهاء: "الصفة التي توجد في الشيء ولا توجد في غيره"(٣).

المطلب الثاني: تعريف التحقيق لغة واصطلاحا.

التحقيق في اللغة: الحق نقيض الباطل، وحق الأمر يحقه حقا، وأحقه: كان منه على يقين؛ تقول: حققت الأمر وأحققته إذا كنت على يقين منه، ويقال: أحققت ذلك أي أثبته حقا أو حكمت بكونه حقا(٤)، قال ابن فارس: "الحاء والقاف أصل واحد، وهو يدل على إحكام الشيء وصحته"(٥).

التحقيق في الاصطلاح: عرف التحقيق بعدة تعريفات متقاربة، تشير بالمجمل إلى أنه يدور حول إخراج الكتاب على الصورة التي وضعها المؤلف، فمما جاء في تعريفه: "أنه عملية مركبة

---

(١) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب"، (الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة- ١٤١٤هـ)، مادة: خصص، ٧/ ٢٤- ٢٥.

(٢) "مقاييس اللغة"، (الناشر: دار الفكر الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، مادة: خص ٢/ ١٥٢.

(٣) (الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ص: ١٩٦.

(٤) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب"، مادة: حقق ١٠/ ٤٩، الفيروز آبادي، "القاموس المحيط"، مادة: حق (الناشر: مؤسسة الرسالة في بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، عام ١٤٢٦ه)، ص: ٨٧٥، الزبيدي، "تاج العروس"(الناشر: دار الهداية)، ٢٥/ ١٧٧، أبو حبيب، "القاموس الفقهي" ص: ٩٣.

(٥) "مقاييس اللغة"، مادة: أثر ١/ ٥٣.

تقتضي إخراج نص مضبوط يكون على الصورة التي قاله عليها صاحبه، أو أقرب ما يكون إلى ذلك على الأقل"[٦]، وجاء أيضا: "أنه إثبات النص على صورة أقرب ما تكون إلى حقيقته وأصله"[٧]، والكتاب المحقق هو: "الذي صح عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان متنه أقرب ما يكون إلى الصورة التي تركها مؤلفه"[٨].

المطلب الثالث: تعريف المخطوط لغة واصطلاحا.

المخطوط في اللغة: خط الشيء يخطه خطا كتبه بقلم أو غيره، والتخطيط التسطير، والماشي يخط برجله الأرض على التشبيه بذلك، وثوب مخطط فيه خطوط[٩]، جاء في لسان العرب: "الخط: الطريقة المستطيلة في الشيء، والجمع خطوط"[١٠].

المخطوط في الاصطلاح: لا يبعد عن المعنى اللغوي، من أنه ما خط باليد، وجاء فيه تعاريف متقاربة، منها: أنه الكتاب المكتوب بخط اليد قبل عصر الطباعة[١١].

المطلب الرابع: التعريف بالمذهب الحنبلي.

المذهب الحنبلي هو رابع المذاهب الفقهية المشهورة، ومؤسسه الإمام: أحمد بن حنبل الشيباني، المولود في بغداد سنة: ١٦٤ه، والمتوفى في بغداد سنة: ٢٤١ه[١٢]، الذي قال عنه الإمام الشافعي: "إمام فِي ثمان خصال: إمام فِي الحديث، إمام فِي الفقه، إمام فِي اللغة، إمام فِي القرآن،

(٦) عبدالمجيد دياب، "تحقيق التراث العربي منهجه وتطوره"،(دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٣م)، ص: ١٣٤.
(٧) عباس الجراخ، "مناهج تحقيق المخطوطات"، (مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠١٠م)، ص: ٨.
(٨) ينظر: عبدالسلام هارون، "تحقيق النصوص ونشرها"، (مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م)، ص: ٤٢.
(٩) ينظر: النووي، "تهذيب الأسماء واللغات"، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان)، ٣/ ٩٤.
(١٠) ٧/ ٢٨٧.
(١١) ينظر: أحمد شامي وسيد حسب الله، "المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات"، (دار المريخ، الرياض، ١٩٨٨م)، ص: ٧٠٣، شعبان خليفة، "قاموس البنهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات"، (العربي للنشر، القاهرة، ١٩٩١م)، ص: ٢٨٤.
(١٢) ينظر: ابن أبي يعلى، "طبقات الحنابلة"، (الناشر: مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، عام النشر: ١٣٧١هـ-١٩٥٢م)، ١/ ٤ (ت الفقي)، عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، (مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ)، ١/ ٢٥.

إمام فِي الفقر، إمام فِي الزهد، إمام فِي الورع، إمام فِي السنة"[١٣]، وقَالَ علي بن المديني: "أيد اللهَّ هذا الدين برجلين لا ثالث لهما أبو بكر الصديق يوم الردة وأحمد بن حنبل فِي يوم المحنة"[١٤].

وأما نقلة الفقه عَنْ الإمام أحمد: فهم أعيان البلدان وأئمة الأزمان، وهم مائة ونيف وعشرون نفسًا، منهم: ابناه صالح وعبد اللهَّ، وابن عمه حنبل، وإسحاق بْن مَنْصُور الكوسَج المروزي، وأبو دَاوُد السجستاني، وأبو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم الحربي، وأبو بَكْر الأثرم، وأبو بَكْر المروزي، وعبد الملك الميموني، ومهنا الشامي، وحرب الكرماني، وغيرهم[١٥].

وكان انتشر هذا المذهب في العديد من الأمصار والأقطار الإسلامية، بعد القرن الخامس، لا سيما في بلاد الشام ومصر، ثم في نجد في أواسط القرن العاشر[١٦].

قال الشيخ بكر أبو زيد: "ومذهب الإمام أحمد هو ما ذهب إليه في كتبه، أو المروي عنه، هذا بالإجماع، أو المخرج على قوله في المسائل الاجتهادية على الخلاف"[١٧].

وجاء في اصطلاح المتأخرين من فقهاء المذاهب أن كلمة: (مذهب أحمد) مثلًا إذا أطلقت، أنه لا يقصد بها دائمًا ما ذهب إليه الإمام نفسه، بل ما استقر عليه القول، وجرت به الفتوى، سواء أكان هو قول الإمام نفسه، أم كان قولًا لأصحابه، أم كان قولًا مخرجًا معتمدًا[١٨].

المبحث الثاني: خصوصية المذهب الحنبلي في الأصول:

المذهب الحنبلي كغيرة من المذاهب الفقهية تميز بوجود أصول تخص كلا منها، وهذه الأصول هي الطرق الفقهية الموصلة لمعرفة الأحكام الشرعية، وتميز المذهب الحنبلي بأنه يقوم على فقه السنة والأثر، وقد برع الإمام أحمد في معرفة الآثار والأسانيد، والتي صنف فيها كتابه:

(١٣) ابن أبي يعلى، "طبقات الحنابلة"، ١/ ٥ (ت الفقي).

(١٤) ابن أبي يعلى، "طبقات الحنابلة"، ١/ ١٣ (ت الفقي).

(١٥) ينظر: ابن أبي يعلى، "طبقات الحنابلة"، ١/ ٧ (ت الفقي).

(١٦) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، المقدمة ص: (د).

(١٧) بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، (الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ)، ١/ ٣٧.

(١٨) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ص: ١٥.

المسند، المشتمل على ثلاثين ألف حديث، وقد ذكر ابن القيم أن فتاوى الإمام أحمد مبنية على أصول خمسة[١٩]:

الأصل الأول: النصوص: ويقصد بها: (القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة)، إن وجد الإمام أحمد النص فيهما أفتى بموجبه، ولا يلتفت إلى ما خالف هذا النص، ولم يكن يقدم على النص عملًا ولا رأيًا ولا قياسًا، ونصوص الكتاب والسنة في مرتبة واحدة عند أحمد، فإن حجية السنة ثابتة بالقرآن كما أن السنة بيان للقرآن، مما يجعل نصوص السنة بمنزلة نصوص القرآن في الاستدلال.

قال ابن القيم: "ولم يكن يقدم- يعني الإمام أحمد- على الحديث الصحيح عملا ولا قولا، ولا رأيا ولا قياسا، ولا قول صاحب، ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس إجماعا، ويقدمونه على الحديث الصحيح"[٢٠].

الأصل الثاني: فتاوى الصحابة التي لا يعرف لها مخالف: إن وجد الإمام أحمد لبعض الصحابة فتوى لا يعرف لها مخالف من فتاوى الصحابة الآخرين لم يتعداها إلى غيرها، وكأنها بمنزلة الإجماع السكوتي، إلا أن الإمام أحمد لم يستخدم هذا المصطلح.

الأصل الثالث: الاختيار من فتاوى الصحابة إذا اختلفوا: فإن الصحابة إذا اختلفوا تخير الإمام أحمد من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عنها؛ فإذا لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها، ولم يجزم بقول.

الأصل الرابع: الأخذ بالحديث المرسل والضعيف: إن الأحاديث المرسلة مقبولة عند الإمام أحمد مطلقًا، سواءً في مرسل الصحابي، أو مرسل غيره، على الرواية الراجحة عنه، وهو يقدم الحديث المرسل على القياس، ولكنه يقدم عليه قول الصحابي إذا لم يعلم له مخالف، ويرى الإمام

---

(١٩) ابن القيم، "إعلام الموقعين"، (الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ)، ٢/ ٥٠ (ت مشهور)، وينظر: عبدالقادر بن بدران، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، (الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ه)، ص: ١١٣ وما بعدها، عبدالله التركي، "أصول مذهب الإمام أحمد"، (مؤسسة الرسالة، ١٤١٠ه)، ص: ٩٧ وما بعدها، بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ١/ ١٥٢ وما بعدها.

(٢٠) ابن القيم، "إعلام الموقعين"، ٢/ ٥٣ (ت مشهور).

أحمد- في المشهور عنه- العمل بالحديث الضعيف، ولا يجعله في مرتبة الصحيح، ويقدمه على القياس، بشرط ألا يوجد في الباب غيره، وتكون مرتبته عنده بعد فتوى الصحابي.

الأصل الخامس: القياس: إن لم يجد الإمام أحمد في المسألة نص، ولا قول صحابي، ولا أثر مرسل أو ضعيف، أخذ بالقياس للضرورة.

وقد نقل ابن بدران هذه الأصول في كتابه: المدخل، وقال في آخرها: "هذا مجمل مسالك الإمام أحمد في الفتيا والاجتهاد واستنباط الأحكام"(٢١)، وقال الشيخ بكر أبو زيد بعد أن ذكر الأصول: "فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاويه، وعليها مَدَارها، وقد يتوقف في الفتوى؛ لتعارض الأَدلة عنده، أو لاختلاف الصحابة فيها، أو لعدَم اطلاعه فيها على أَثر أو قول أَحد من الصحابة والتابعين"(٢٢).

هذا مجمل ما ذكره محققوا المذهب من أصول الإمام أحمد، أما الإجماع، والمصلحة المرسلة، وسد الذرائع، والاستحسان والاستصحاب، فهي أصول معتبره أيضا عند أصحاب المذهب الحنبلي، لكن لم يذكرها ابن القيم رحمه الله وغالب من تبعه في كتابة أصول المذهب واكتفوا بذكر هذه الأصول الخمسة عند الإمام(٢٣).

المبحث الثالث: خصوصية المذهب الحنبلي في المصطلحات:

يتواطأ أصحاب كل مذهب من المذاهب الفقهية على ألفاظ وحروف للعزو والنقل، تسمى: المصطلحات الفقهية، ومعرفة هذه المصطلحات مهم جدا لكل مشتغل بالتحقيق، وقد أخذ أصحاب الإمام أحمد مصطلحاته من فتاويه وأجوبته، وبعض تآليفه، وأقواله، وأفعاله(٢٤)، والمصطلحات في المذهب الحنبلي تنقسم- في الجملة- إلى ثلاثة أقسام على ما يلي(٢٥):

---

(٢١) "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، ص: ١٢١.

(٢٢) "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ١/ ١٥٦.

(٢٣) ينظر: إبراهيم الودعان، "المختصر في أصول المذهب الحنبلي"، (كتاب منشور على الشبكة العالمية)، ص: ١٢، وجاء في عبدالله التركي، "أصول مذهب الإمام أحمد"، ص: ٣٥٧، خلاصة ذكر فيها قول الإمام أحمد في الإجماع.

(٢٤) ينظر: المرداوي، "الإنصاف"، (الناشر: هجر للطباعة، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ)، ٣٠/ ٣٦٧ (ت التركي).

(٢٥) ينظر: مريم الظفيري، "مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز"، (الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ)، ص: ٢٨٧ وما بعدها، إبراهيم الودعان، "المختصر في أصول المذهب الحنبلي"، ص:

القسم الأول: اصطلاحات خاصة بالأئمة.

والاصطلاحات التي تندرج تحت هذا القسم، إما أن تكون مصطلحات تدل على أئمة المذهب بالحروف، (مثل: [م. ر]، ويعنون به مرعي الكرمي)، أو مصطلحات تدل على أئمة المذهب بالكلمات، (مثل: [الشارح]، ويعنون به عبد الرحمن المقدسي)، أو مصطلحات تدل على المنسوبون إلى المذهب بالأزمان، (كالمتقدمين، والمتأخرين).

القسم الثاني: اصطلاحات خاصة بالكتب.

والاصطلاحات التي تندرج تحت هذا القسم، إما أن تكون مصطلحات تدل على الكتب بالحروف، (مثل: [ح منتهى]، ويشار بهذه الحروف إلى حاشية منصور على المنتهى)، أو مصطلحات تدل على الكتب بالكلمات، (مثل: [الفتاوى]، ويقصد به كتاب فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية).

القسم الثالث: اصطلاحات خاصة بالترجيحات والآراء والنقل.

والاصطلاحات التي تندرج تحت هذا القسم، إما أن تكون مصطلحات تدل على اصطلاحات الإمام أحمد الدالة على الأحكام التكليفية الخمسة، (مثل: [لا ينبغي]، من الألفاظ المختلف فيها بين التحريم والكراهة)، أو تدل على اصطلاحات أصحابه في نقل المذهب وحكايته وترجيحاتهم، وهذا يكون إما بنقل المذهب لفظا، أو حكاية، أو استنباطا، أو نقل الخلاف في المذهب، أو اصطلاحات الترجيح والتضعيف، (ومن أمثلة نقل المذهب باللفظ: [نص عليه]، وبالحكاية: [أشار إليه]، وبالاستنباط: [قياس المذهب])، أو تدل على اصطلاحات نقل الأصحاب بعضهم عن بعض.

ومن الكتب المساعدة في معرفة المصطلحات الفقهية، الخاصة بالمذهب الحنبلي، ما يلي:

١ – مقدمة كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي.

٣– المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران.

٤ – المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد لبكر أبو زيد.

٥ – المختصر في أصول المذهب الحنبلي ومصطلحاته ورموزه، للدكتور إبراهيم الودعان.

---

٢٥ وما بعدها، عبدالرحمن محمد عبدي، "أصول المذهب الحنبلي ومصطلحاته"، (بحث تكميلي لنيل الماجستير في أصول الفقه، الصومال، جامعة الجزيرة، ٢٠١٨م)، ص: ٣٤ وما بعدها.

٦- مصطلحات الإمام أحمد رحمه الله، للدكتور الوليد آل فريان.

٧- أصول المذهب الحنبلي ومصطلحاته، لعبدالرحمن محمد عبدي.

٨- مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز لمريم الظفيري.

المبحث الرابع: خصوصية المذهب الحنبلي في الكتب المعتمدة:

لم يؤلف الإمام أحمد رحمه الله كتابا خاصا بالفقه، كما فعل غيره من الأئمة[٢٦]، وإنما كتب أصحابه عنه من أقواله، وآرائه، وفتاويه، الشيء الكثير، قال الشيخ بكر أبو زيد: "قيل: بلغت نحو ستين ألف مسألة، وقد بلغ الكاتبون لها عنه: العدد الكثير"[٢٧].

ويمكن ذكر أهم الكتب، وتقسيمها على النحو التالي:

أولاً: الكتب الجامعة لروايات الإمام أحمد[٢٨]:

١- كتب المسائل، لعدد من شيوخ المذهب، منهم: أبو جعفر الهمداني، يلقب: بـ(مَتُّوْيَه).

٢- كتاب الخلَّال.

٣- كتب غلام الخَلَّال: (التنبيه)، و(المُقنِع)، و(زاد المسافِر).

٤- الجامع في المذهب لابن حامد.

ثانياً: متون الفقه الحنبلي المعتمدة[٢٩]:

١- مختصر الخِرَقي.

٢- العُدَّة، والمُقنِع، والكافي، لابن قدامة.

٣-الإقناع، وزاد المُستقنِع، للحجَّاوي.

٤- دليل الطالب، وغاية المنتهى، لمرعي الكرمي.

---

(٢٦) ينظر: المرداوي، "الإنصاف"، ٣٠/ ٣٦٧ (ت التركي)، بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٦١٦.

(٢٧) بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٦١٩.

(٢٨) ينظر: بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٦٦٦- ٦٧٣، عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٤٢٥.

(٢٩) ينظر: عبدالقادر بن بدران، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، ص: ٤٢٤، بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٦٧٢، عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٤٢٩، وهبة الزحيلي، "الفقه الحنبلي الميسر"، (دار القلم، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ)، ١/ ١٩.

٥- عمدة الطالب للبُهوتي.

٦- أخصر المختصرات للبلباني.

ثالثاً: شروح الفقه الحنبلي المعتمدة(٣٠):

١- المغني لابن قدامة.

٢- الشرح الكبير لابن قدامة أبي الفرج.

٣- شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٤- المبدِع شرح المقنِع لابن مفلح.

٥- كشَّاف القِناع عن متن الإقناع للبُهوتي.

٦- شرح منتهى الإرادات للبُهوتي.

٧- مطالب أولى النهى للرُّحيباني.

٨- الشرح الممتِع لابن عثيمين.

قال الدكتور وهبة الزحيلي بعد أن ذكر الكتب المعتمدة في المذهب: "فإن اختلفت كتب الحنابلة، قدّم كشاف القناع للبهوتي، ثم شرح منتهى الإرادات للبهوتي، ثم شرح زاد المستقنع للبهوتي، ثم مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى، ونيل المآرب، ثم منتهى الإرادات للفتوحي"(٣١).

رابعاً: كتب الفتاوى(٣٢):

١- فتاوى ابن عقيل.

٢- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣- الفتاوى المعاصرة: الفتاوى السعدية، فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم، فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتاوى ابن عثيمين.

(٣٠) ينظر: بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٦٧٢، وهبة الزحيلي، "الفقه الحنبلي الميسر"، ١/ ١٩.

(٣١) "الفقه الحنبلي الميسر"، ١/ ١٩، وينظر: محمد آل سماعيل، "اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية"، (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٨ه)، ص: ٧٨.

(٣٢) ينظر: بكر أبو زيد، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل"، ٢/ ٩١٧ وما بعدها.

المبحث الخامس: خصوصية المذهب الحنبلي في ترتيب الأبواب الفقهية:

قسم علماء المذاهب الفقهية المشهورة الموضوعات الفقهية في كتبهم بطرق مختلفة، وفي الغالب أن لكل مذهب تقسيمه الخاص، وعلى ذلك سار علماء المذهب الحنبلي، إلا أن كتب المذاهب اتفقت في تقسيم الموضوعات- في الجملة- إلى قسمين رئيسين الأول: فقه العبادات، والثاني: فقه المعاملات، مع اختلاف في بعضها؛ فعلى المشتغل بالتحقيق لمذهب من المذاهب التنبه لذلك، ومعرفة ترتيب الموضوعات فيه.

أما ترتيب الموضوعات الفقهية في كتب المذهب الحنبلي، فجاء التقسيم على النحو التالي(٣٣):

القسم الأول: العبادات:

ويشتمل على: الطهارة، والصلاة، والجنائز، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد.

القسم الثاني: المعاملات:

ويشتمل على: البيع، والربا، والقرض، والرهن، والضمان، والحوالة، والصلح، والحجر، والوكالة، والشركة، والإجارة، والشفعة، والجعالة، واللقطة، والهبة، والعارية، والغصب، والوقف، والوصايا، والفرائض، والعتق.

القسم الثالث: النكاح:

ويشتمل على: النكاح، والصداق، والوليمة، وعشرة النساء، والخلع، والطلاق، والرجعة، والإيلاء، والظهار، واللعان، والعدد، والرضاع، والنفقات.

القسم الرابع: الجنايات:

ويشتمل على: الجنايات، والديات، والحدود، والأطعمة، والصيد، والأيمان، القضاء، والشهادات، والإقرار.

قال ابن مفلح في مناسبة تقسيم الموضوعات الفقهية عند الحنابلة: "وبدءوا بربع العبادات اهتماما بالأمور الدينية فقدموها على الدنيوية، وقدموا ربع المعاملات على النكاح وما يتعلق به، لأن سبب المعاملات وهو الأكل والشرب ونحوهما ضروري يستوي فيه الكبير، والصغير،

(٣٣) ينظر: عبدالوهاب أبو سليمان، "ترتيب الموضوعات الفقهية"، (نشر جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٨ه)، ص: ٧٣ وما بعدها، أديب الضمور، "تقسيم موضوعات الفقه وترتيبهـــا"، (بحث منشور في مجلة جامعة الأمير سطام لعلوم الشرعية واللغة العربية، العدد الخامس)، ص: ١٨٠.

وشهوته مقدمة على شهوة النكاح، وقدموا النكاح على الجنايات والمخاصمات، لأن وقوع ذلك في الغالب إنما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج، وهذه مناسبة حسنة"[٣٤].

المبحث السادس: خصوصية المذهب الحنبلي في كيفية الترجيح:

الترجيح هو تقديم أحد طريقي الحكم لاختصاصه بقوة الدلالة، ورجحان الدليل عبارة عن كون الظن المستفاد منه أقوى[٣٥]، والقاعدة في الترجيح عند الحنابلة: أنه متى اقترن بأحد الدليلين المتعارضين أمر نقلي- كآية أو خبر-، أو اصطلاحي- كعرف أو عادة-، عاما كان الأمر أو خاصا، أو قرينة عقلية أو لفظية أو حالية، وأفاد ذلك زيادة ظن، رجح به[٣٦]، فإذا وقع الخلافُ في المذهبِ عند تعدُّد الرواية عن الإمام، فإن على المشتغل بتحقيق كتاب في المذهب الحنبلي؛ أن يسلك مسالك الترجيح في المذهب؛ فمن هذه المرجِّحات التي ذكرها العلماء[٣٧] ما يلي:

١- الترجيحُ من جهة الرواة عن الإمام أحمد.

ويكون ذلك: بترجيح ما رواه رواة مسائل الإمام أحمد (كولداه، والمروذي)، أو بالترجيح بالكثرة، أو بالشهرة، أو برواية الأعلم، أو برواية الأورع، أو بكون الرأي ظاهراً مشهوراً، أو بترجيح ما رواه أئمة المذهب في عصر الرواية (كالخرقي، والخلال)[٣٨].

قال ابن مفلح: "وإذا نقل عن الإمام في مسألة قولان؛ فإن أمكن الجمع وفي الأصح ولو بحمل عام على خاص، ومطلق على مقيد فهما مذهبه، وإن تعذر وعلم التاريخ فقيل: الثاني مذهبه، وقيل: الأول وقيل ولو رجع عنه. وإن جهل؛ فمذهبه أقربهما من الأدلة، أو قواعده"[٣٩]، والصحيح أن الثاني مذهبه، كما قاله المرداوي في التصحيح.

---

(٣٤) "المبدع في شرح المقنع"، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ١/ ٢٠.

(٣٥) ينظر: عبدالقادر بن بدران، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، ص: ٣٩٥.

(٣٦) ينظر: عبدالقادر بن بدران، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، ص: ٤٠٤.

(٣٧) ينظر: ابن حمدان، "صفة المفتي والمستفتي"، (الناشر: دار الصميعي للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ)، ص: ٢٠٧، (ت أبي جنة)، ابن مفلح، "الفروع وتصحيح الفروع"، (مؤسسة الرسالة، بيروت، دار المؤيد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ)، ١/ ٤٠، المرداوي، "الإنصاف"، ١/ ٢٤ (ت التركي).

(٣٨) ينظر: ذياب الغامدي، "معالم المذهب الحنبلي"، (دار الأوراق الثقافية، ١٤٣٦ه)، ص: ٤٠١- ٤٠٣.

(٣٩) ابن مفلح، "الفروع وتصحيح الفروع"، ١/ ٤٠.

٢- الترجيحُ من جهة شيوخ المذهب.

ويكون ذلك: باختيار جمهور الأصحاب، ويكون الترجيح بما اختاره أحد من أئمة المذهب (كالقاضي أبو يعلى، وأبي الخطاب، وبن عقيل، وأقرانهم ممن اشتهر بتحقيق المذهب)، ويكون الترجيح أيضاً بما اختاره: الموفق، أو المجد، أو الشمس ابن قدامة، أو الشمس ابن مفلح، أو ابن رجب، أو ابن تيمية، أو أقرانهم كذلك، ويكون الترجيح عند اختلاف هؤلاء فيما قدمه صاحب الفروع، فإن لم يرجح؛ ففيما اتفق عليه الشيخان: الموفق والمجد، فإن اختلف الشيخان؛ فالراجح ما وافق فيه ابن رجب، أو ابن تيمية أحدهما(٤٠). قال المرداوي في التصحيح بعد ذكره لبعض من يعتمد قوله من الشيوخ: "وهذا الذي قلته من حيث الجملة وفي الغالب، وإلا فهذا لا يطرد البتة، بل قد يكون المذهب ما قاله أحدهم في مسألة، ويكون الصحيح من المذهب ما قاله الآخر، أو غيره في أخرى، وإن كان أدنى منه منزلة، باعتبار النصوص، والأدلة، والعلل، والمآخذ، والاطلاع عليها، والموافق من الأصحاب، وربما كان الصحيح مخالفا لما قاله الشيخان، وكل أحد يؤخذ من كلامه ويترك، إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم"(٤١).

٣- الترجيحُ من جهة كتب المذهب.

ويكون ذلك: بالنظر إلى ما اتفق عليه التنقيح ومنتهى الإرادات والإقناع، جاء في اللآلئ البهية: "والمعتمد عند متأخري الحنابلة: ما اتفق عليه التنقيح والمنتهى والإقناع، .. قال الشيخ علي الهندي: معرفة المذهب عند المتأخرين، وقدمته لاحتياج الناس في يومنا هذا إليه، ولأن عملهم عليه: وهو ما أخرجه المرداوي في كتابه (التنقيح)، والحجاوي في كتابه (الإقناع)، وابن النجار في كتابه (المنتهى)، واتفقوا على القول به"(٤٢).

فإن اختلفوا: فقيل: المذهب ما اتفق على إخراجه والقول به اثنان منهم(٤٣)، وقيل:

---

(٤٠) ينظر: ذياب الغامدي، "معالم المذهب الحنبلي"، ص: ٤٠٤، المرداوي، "تصحيح الفروع (مع الفروع)"، ١/ ٣١.

(٤١) ابن مفلح، "الفروع وتصحيح الفروع"، ١/ ٣٢.

(٤٢) محمد آل سماعيل، "اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية"، ص: ٧٨.

(٤٣) ينظر: محمد آل سماعيل، "اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية"، ص: ٧٨.

يقدّم كشاف القناع للبهوتي، ثم شرح منتهى الإرادات للبهوتي، ثم شرح زاد المستقنع للبهوتي، ثم مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى، ونيل المآرب، ثم منتهى الإرادات للفتوحي(٤٤).

قال الشيخ وهبه الزحيلي: "والعمل في الفتوى والقضاء على كتابي البهوتي السابقين (كشاف القناع، شرح منتهى الإرادات)، ثم على شرح زاد المستقنع (الروض المربع)، ومنار السبيل لابن ضويان، وعلى تصحيح الفروع للمرداوي (المجتهد في تصحيح المذهب في كتبه: الإنصاف، وتصحيح الفروع، والتنقيح)"(٤٥).

المبحث السابع: خصوصية المذهب الحنبلي في خطوط المخطوطات:

إن معرفة نوع الخط الذي كتب به المخطوط، وكيفية وضع النقط، ورسم الحروف من الأمور التي ينبغي على المحقق معرفتها والإحاطة بها، وذلك لكيلا يقع الخطأ في قراءة نص المخطوط، قال عبد السلام هارون في بيان أهمية ذلك: "التمرس بقراءة النسخة، فإنَّ القراءة الخاطئة لا تنتج إلَّا خطأً، وبعض الكتابات يحتاج إلى مراس طويل وخبرة خاصة، ولا سيما تلك المخطوطات التي لا يطرد فيها النقط والإعجام، وكذلك تلك المخطوطات التي كتبت بقلم أندلسي، أو مغربي، ولهذا الخط صوره الخاصة، ونقطه الخاص، بل رسمه الخاص"(٤٦).

وخطوط المخطوطات متنوعة وذلك: إما بحسب الأماكن والبلدان، فما وجد مثلا في بلاد المشرق من مخطوطات الفقه بخط التعليق ففي الغالب أنها في الفقه الحنفي، وهكذا ما وجد منها بالخط الأندلسي أو المغربي ففي الغالب أنها في الفقه المالكي، وإما بحسب الأزمان فكل عصر من العصور له خطه الغالب فيه، قال د. صلاح الدين المنجد: "إن لكل عصر خطاً عُرف به"(٤٧).

وكثير من أنواع الخطوط لا وجود لها الآن، جاء في كشف الظنون في ذكر أنواع الخطوط الباقية عند المتأخرين: "ثم اشتهرت الأقلام الستة بين المتأخرين، وهي: الثلث، والنسخ،

(٤٤) ينظر: وهبة الزحيلي، "الفقه الحنبلي الميسر"، ١/ ١٩.

(٤٥) وهبة الزحيلي، "الفقه الحنبلي الميسر"، ١/ ١٩.

(٤٦) "تحقيق النصوص ونشرها"، ص: ٥٣.

(٤٧) "قواعد فهرسة المخطوطات العربية"، "، (الناشر: دار الكتاب الجديد، سنة النشر: ١٣٩٦ه- ١٩٧٦م)، ص: ٦٨.

والتعليق، والريحان، والمحقق، والرقاع"[٤٨]، وخط النسخ تشترك فيه مخطوطات الشافعية والحنابلة- في الغالب-[٤٩].

ولا شك أن المخطوطات الفقهية الحنبلية تعددت أنواع الخطوط فيها، فهي كغيرها في التنوع السابق الذكر، والذي وقفت عليه من الخطوط يمكن ذكره إجمالاً فيما يلي:

١- **خط النسخ**[٥٠]، وهو الغالب على المخطوطات[٥١]، ومن الأمثلة على ذلك: الآداب الشرعية لابن مفلح، الإنصاف للمرداوي[٥٢]، الاختيارات العلمية لشيخ الإسلام[٥٣]، الإشراف على مذاهب الأشراف لابن هبيرة[٥٤]، أعلام الموقعين لابن القيم[٥٥]، شرح الخرقي للقاضي أبي يعلى[٥٦]، الفصول (كفاية المفتي) لابن عقيل[٥٧]، العمدة للموفق ابن قدامة[٥٨].

(٤٨) حاجي خليفة، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون"، (دار إحياء التراث العربي بيروت، سنة: ١٩٤١م)، ١/ ٧١١، وقد أفرد لفن الخط باباً، أحسن وأجاد فيه.

(٤٩) ينظر: مليحان بن مرهج العوني، "التعرف على مخطوط مجهول"، (كتاب إلكتروني، على الشبكة العالمية)، ص: ١١.

(٥٠) أطلق عليه النسخ لكثرة استعماله في نسخ الكتب ونقلها، وهو الذي كتبت به المصاحف في العصور الوسطى الإسلامية، وحل محل الخطوط الكوفية والذي وضع قواعده ابن مقلة ٣٣٨ه، ينظر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، "الخط العربي من خلال المخطوطات"، (الرياض، ١٤٠٦هـ)، ص: ٤٥.

(٥١) ينظر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، "فهرس الفقه الحنبلي" (بجامعة أم القرى)، عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، الجزء الثاني أفرده لذكر الكتب المخطوطة والمطبوعة. وهنا تنبيه: أن بعض الكتب لها أكثر من نسخة، ويختلف الخط بينها بحسب ناسخها.

(٥٢) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ٨.

(٥٣) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ١٢.

(٥٤) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ١٦.

(٥٥) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ٢٠.

(٥٦) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٨٣.

(٥٧) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ١٢٨.

(٥٨) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢١٨.

٢- **خط التعليق**[٥٩]، وهو قليل فيما وقفت عليه، ومن أمثلة ذلك: الإشراف على المذاهب الأربعة لابن هبيرة[٦٠]، شرح المقنع لابن قدامة[٦١]، غنية الناسك في أحكام المناسك للبهوتي[٦٢]، التعليقة لغلام ابن المني[٦٣]، الشرح الكبير للشمس ابن قدامة[٦٤]، الطرق الحكمية لابن القيم[٦٥].

٣- **الخط المغربي**[٦٦]، وهو قليل أيضاً فيما وقفت عليه، ومن أمثلة ذلك: التحقيق في مسائل الخلاف لابن الجوزي[٦٧]، التهذيب في الفرائض لأبي الخطاب[٦٨].

٤- **الخط المشرقي**[٦٩]، وهو أقلها، ومما وقفت عليه: التعليق ويسمى (الخلاف الكبير) للقاضي أبو يعلى[٧٠]، الكافي للموفق ابن قدامة[٧١]، المغني للموفق ابن قدامة[٧٢]، المقنع للموفق

---

(٥٩) هو عبارة عن خط نسخي أدخل في رسوم حروفه أشياء زائدة فميزته عن أصله، أشتهر في بلاد فارس، وذكر أنه وجد الخط مؤرخاً في ٤١٠ه، وللبيهقي بخطه في ٤٣٠ه، ينظر: مركز الملك فيصل، "الخط العربي من خلال المخطوطات"، ص: ٤٥.

(٦٠) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ١٦.

(٦١) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ٦٩.

(٦٢) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ٨١، ووصف الخط بأنه: تعليق فارسي.

(٦٣) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ١٩٩.

(٦٤) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢٨٧.

(٦٥) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٣٥٧.

(٦٦) مشتق من الخط الكوفي، وكان يسمى خط القيروان نسبة إلى عاصمة المغرب، وأقدم ما وجد منه يرجع إلى ما قبل سنة ٣٠٠ للهجرة، ينظر: عبدالفتاح عبادة، "انتشار الخط العربي في العالم الشرقي والعالم الغربي"، (الناشر مؤسسة هنداوي ٢٠١٧م)، ص: ٥٨، مركز الملك فيصل، "الخط العربي من خلال المخطوطات"، ص: ٤٤.

(٦٧) ينظر: مركز البحث العلمي، "فهرس الفقه الحنبلي"، ١/ ٣١، عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ١٧٩.

(٦٨) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ١٢٤.

(٦٩) لم أقف على من عرف به، ومن أنواع خطوط بلاد الشرق: خط التعليق والنستعليق، ينظر: مليحان العوني، "التعرف على مخطوط مجهول"، ص: ١١، والخط الكوفي من أبرز الخطوط في بلاد المشرق، ينظر: إياد خالد الطباع، "المخطوط العربي دراسة في أبعاد الزمان والمكان"، (الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١١م)، ص: ٢٥.

(٧٠) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٨٠.

(٧١) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢٢٣.

ابن قدامة[٧٣]، المحرر للمجد ابن تيمية[٧٤].

وهذا لا يعني أن الخطوط في المخطوطات الحنبلية مقتصرة على ما ذكر، لكن قد يكون هناك خطوط لم أقف عليها، مما ينبغي للمشتغل بالتحقيق التنبه لها، ومحاولة التعرف عليها، وسؤال أهل الاختصاص عنها.

(٧٢) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢٢٩.

(٧٣) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢٣٥.

(٧٤) ينظر: عبدالله التركي، "المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته"، ٢/ ٢٦١.

الخاتمة

من خلال الدراسة في هذا البحث، وما عرض فيه من مباحث نختم هذا البحث- بحمد الله وتوفيقه- ببيان الآتي:

أولاً: تعريف المخطوط هو: الكتاب المكتوب بخط اليد قبل عصر الطباعة.

ثانيًا: للمذهب الحنبلي في مخطوطاته الفقهية خصائص تختص بها، وتختلف عن تحقيق المخطوطات في المذاهب الأخرى.

ثالثاً: لتحقيق المخطوطات قواعد وطرق، ينبغي للمشتغل بتحقيقها مراعاتها والإلمام بها، وسؤال أهل الاختصاص عنها.

رابعاً: للمذهب الحنبلي خصائص في الأصول من حيث العناية بفقه السنة والأثر، وتقديمها على غيرها، فمجمل أصولهم: الكتاب والسنة، ثم فتاوى الصحابة، ثم القياس، على ما مر.

خامساً: تميز المذهب بمصطلحات اختص بها، فهناك اصطلاحات خاصة بالأئمة، واصطلاحات خاصة بالكتب، واصطلاحات خاصة بالترجيحات والآراء والنقل.

سادساً: من خصائص المذهب الحنبلي وجود مسالك الترجيح خاصة به، التي ينبغي للمشتغل بتحقيق كتاب في المذهب الحنبلي؛ أن يسلكها، ولا يخرج عنها.

سابعاً: للمذهب الحنبلي خصائص تتعلق بتحقيق المخطوطات كتنوع الخطوط المستخدمة في النسخ، مما ينبغي للمشتغل بالتحقيق التنبه لها، ومحاولة التعرف عليها، وسؤال أهل الاختصاص عنها.

وأخيراً: أوصي بالاهتمام ببيان خصائص المذاهب الفقهية في المخطوطات، وذلك بإقامة المؤتمرات، وورش العمل، والدورات، وحث طلاب وطالبات الدراسات العليا على حضورها.

هذا، وبالله التوفيق، وهو سبحانه أعلم بالصواب، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١. ابن أبي يعلى، أبو حسين محمد، "طبقات الحنابلة"، وقف على طبعه وصححه: محمد حامد الفقي، (الناشر: مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، عام النشر: ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م).

٢. ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (ت ٧٥١ هـ)، " إعلام الموقعين عن رب العالمين"، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، (الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ).

٣. ابن بدران، عبدالقادر أحمد، (ت ١٣٤٦ه)، "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ه).

٤. ابن حمدان، أحمد بن حمدان الحنبلي، (ت ٦٩٥ه)، "صفة المفتي والمستفتي"، المحقق: أبو جنة الحنبلي مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني، (الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م).

٥. ابن فارس، أبو حسين أحمد، "معجم مقاييس اللغة"، المحقق: عبد السلام محمد هارون (الناشر: دار الفكر الطبعة: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).

٦. ابن مفلح، إبراهيم محمد، (ت ٨٨٤ه)، "المبدع في شرح المقنع"، (الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).

٧. ابن مفلح، شمس الدين محمد، (ت ٧٦٣ هـ)، "الفروع، ومعه: تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥)"، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: (مؤسسة الرسالة – بيروت، دار المؤيد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).

٨. ابن منظور، محمد مكرم، (ت ٧١١هـ)، "لسان العرب"، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، (الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة- ١٤١٤هـ).

٩. أبو حبيب، سعدي، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحا"، (الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).

١٠. أبو زيد، بكر عبدالله، "المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب"، (الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ).

١١. أبو سليمان، عبدالوهاب، "ترتيب الموضوعات الفقهية ومناسباته في المذاهب الأربعة"، (نشر جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٨ه).

١٢. آل سماعيل، محمد عبدالرحمن، "اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية"، (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٨ه).

١٣. التركي، عبدالله، "أصول مذهب الإمام أحمد"، (مؤسسة الرسالة، ١٤١٠ه).
١٤. التركي، عبدالله عبدالمحسن، "المذهب الحنبلي «دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته»"، (الناشر: مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).
١٥. الجراخ، عباس، "مناهج تحقيق المخطوطات"، (مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠١٠م).
١٦. حاجي خليفة، مصطفى عبدالله، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون"، (تصوير: مؤسسة التاريخ العربي – دار إحياء التراث العربي بيروت، تاريخ النشر: ١٩٤١م).
١٧. خليفة، شعبان، "قاموس البنهاوي الموسوعي في مصطلحات المكتبات والمعلومات"، (العربي للنشر، القاهرة، ١٩٩١م).
١٨. دياب، عبدالمجيد، "تحقيق التراث العربي منهجه وتطوره"، (دار المعارف، القاهرة، ١٩٩٣م).
١٩. الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، (ت ١٢٠٥ه)، "تاج العروس" تحقيق: مجموعة من المحققين، (الناشر: دار الهداية).
٢٠. الزحيلي، وهبة، "الفقه الحنبلي الميسر بأدلته وتطبيقاته المعاصرة"، (دار القلم، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).
٢١. شامي، أحمد، وسيد حسب الله، "المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات"، (دار المريخ، الرياض، ١٩٨٨م).
٢٢. الضمور، أديب، "تقسيم موضوعات الفقه وترتيبها في كتب المذاهب الفقهية الأربعة"، بحث منشور في مجلة جامعة الأمير سطام لعلوم الشرعية واللغة العربية، (العدد الخامس).
٢٣. الطباع، إياد خالد، "المخطوط العربي دراسة في أبعاد الزمان والمكان" ،(الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١١م).
٢٤. الظفيري، مريم محمد، "مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات"، (الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).
٢٥. عبادة، عبدالفتاح، "انتشار الخط العربي في العالم الشرقي والعالم الغربي"، (الناشر مؤسسة هنداوي ٢٠١٧م).
٢٦. عبدي، عبدالرحمن محمد، "أصول المذهب الحنبلي ومصطلحاته: دراسة أصولية تحليلية"، (بحث تكميلي لنيل الماجستير في أصول الفقه، الصومال، جامعة الجزيرة، ٢٠١٨م).
٢٧. العوني، مليحان بن مرهج، "التعرف على مخطوط مجهول"، (كتاب إلكتروني، على الشبكة العالمية).
٢٨. الغامدي، ذياب سعد، "معالم المذهب الحنبلي ما لا يسع الحنبلي جهله"، (دار الأوراق الثقافية، ١٤٣٦ه).

٢٩. الفيروز آبادي، محمد يعقوب، "القاموس المحيط"، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (الناشر: مؤسسة الرسالة في بيروت – لبنان، الطبعة الثامنة، عام ١٤٢٦ه).

٣٠. قلعجي، محمد رواس– حامد صادق قنيبي، "معجم لغة الفقهاء"، (الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م).

٣١. المرداوي، علي بن سليمان، (ت ٨٨٥ه)، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف" (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي – د عبد الفتاح محمد الحلو، (الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ– ١٩٩٥م).

٣٢. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، "فهرس الفقه الحنبلي" (بجامعة أم القرى).

٣٣. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، "الخط العربي من خلال المخطوطات"، إصدار في معرض عن الخط العربي، (الرياض، ١٤٠٦هـ).

٣٤. المنجد، صلاح الدين، "قواعد فهرسة المخطوطات العربية"، (الناشر: دار الكتاب الجديد، سنة النشر: ١٣٩٦ه– ١٩٧٦م).

٣٥. النووي، يحيى بن شرف، (ت ٦٧٦هـ)، "تهذيب الأسماء واللغات"، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان).

٣٦. هارون، عبدالسلام، "تحقيق النصوص ونشرها" (مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م).

٣٧. الودعان، إبراهيم، "المختصر في أصول المذهب الحنبلي ومصطلحاته ورموزه"، (كتاب منشور على الشبكة العالمية).

Romanization of Resources

1. Ibn Abi Ya’la, Abu Husayn Muhammad, “Tabaqat Al-Hanbaliyyah.” Printed and corrected by: Muhammad Hamid Al-Faqi (Publisher: Al-Sunnah Al-Muhammadiyah Press - Cairo, Publication Year: 1371 AH - 1952 AD).
2. Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr, (d. 751 AH), “I‘lām Al-muwaqqi‘īn ‘an Rabbi Al-‘ālamīn,” Introduced, commented on and verified by: Abu 'Ubaidah Mashhour bin Hasan 'Aal Salman, co-verified by: Abu 'Omar Ahmed Abdullah Ahmed, (Publisher: Dar Ibn Al-Jawzi for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1423 AH).
3. Ibn Badran, 'Abdul-Qadir Ahmed, (d. 1346 AH), "Al-Madkhal 'ilá Mathhab Al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal", Verifier: Dr. 'Abdullah bin 'Abdul-Mohsen Al-Turki, (Publisher: Al-Risalah Foundation - Beirut, Edition: Second, 1401 AH).
4. Ibn Hamdan, Ahmad bin Hamdan Al-Hanbali, (d. 695 AH), "Ṣifat Al-Muftī Wal-mustaftī", Verifier: Abu Jannah Al-Hanbali, Mustafa bin Muhammad Salah Al-Din bin Mansi Al-Qabbani, (Publisher: Dar Al-Sumai'i for Publishing and Distribution, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1436 AH - 2015 AD).
5. Ibn Faris, Abu Hussein Ahmed, "Mu‘jam Maqāyīs Al-lughah", Verifier: 'Abdul-Salam Muhammad Haroun (Publisher: Dar Al-Fikr Edition: 1399 AH - 1979 AD).
6. Ibn Mufleh, Ibrahim Muhammad, (d. 884 AH), “Al-Mubdi‘ fī Sharḥ Al-Muqni`”, (Publisher: Scientific Books House, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1418 AH - 1997 AD).
7. Ibn Muflih, Shams Al-Din Muhammad, (d. 763 AH), “Al-Furū‘, along with: Taṣḥīḥ Al-furū‘ of ‘Alā’a Al-Dīn ‘Alī bin Sulaymān Al-Mardāwī (d. 885)”, Verifier: 'Abdullah bin 'Abdul-Mohsen Al-Turki, Publisher: (Al-Risalah Foundation - Beirut, Dar Al-Mo'ayyed - Riyadh, Edition: First, 1424 AH - 2003 AD).
8. Ibn Manzhoor, Muhammad Makram, (d. 711 AH), "Lisan Al-'Arab", footnotes: by Al-Yaziji and a group of linguists, (Publisher: Dar Sader, Beirut, Edition: Third - 1414 AH).
9. Abu Habib, Sa'di, “Al-Qāmūs Al-fiqhī Lughatan Wāṣṭilāḥān”, (Publisher: Dar Al-Fikr. Damascus - Syria, Edition: Second 1408 AH - 1988 AD).
10. Abu Zayd, Bakr 'Abdullah, “Al-Madkhal Al-Mufaṣṣal 'ilá Fiqh Al-Imām Aḥmad Watakhreejāt Al-aṣḥāb,” (Publisher: Dar Al-'Aasimah for Publishing and Distribution, Edition: First, 1417 AH).
11. Abu Suleiman, 'Abdul-Wahab, “Tartīb Al-mawḍū‘āt Al-fiqhīyah Wamunāsabātuh fī Al-mathāhib Al-arba‘ah,” (Umm Al-Qura University Publishing, Makkah, 1408 AH).
12. 'Aal Isma'eel, Muhammad 'Abdul-Rahman, “Al-La’āli’ Al-bahīyah fī Kayfīyat Al-istifādah min Al-Kutub Al-Ḥanbalīyah,” (Al-Ma’arif Library, Riyadh, 1408 AH).

13. Al-Turki, 'Abdullah, “Uṣūl Mathhab Al-Imām Aḥmad,” (Al-Risalah Foundation, 1410 AH).
14. Al-Turki, 'Abdullah 'Abdul-Mohsen, “Al-Mathhab Al-Ḥanbalī «Dirāsah fī Tārīkhuh Wa-simātuh Wa-ashhar A‘lāmuh Wa-mu’allafātuh» " (Publisher: Al-Risalah Foundation Publishers, Edition: First, 1423 AH - 2002 AD).
15. Al-Jarakh, 'Abbas, "Manāhij Taḥqīq Al-Makhṭūṭāt", (Religious Culture Library, Cairo, 2010 AD).
16. Haji Khalifa, Mustafa 'Abdullah, “Kashf Al-ẓunūn ‘an Asāmī Al-Kutub Wal-Funūn” (Photocopying: Arabian History Foundation - Arabian Heritage Revival House, Beirut, Publication date: 1941 AD).
17. Khalifah, Sha'ban, "Qāmūs Al-Banhāwī Al-mawsū‘ī fī Muṣṭalaḥāt Al-Maktabāt Wal-Ma‘lūmāt", (Al-Arabi Publishing, Cairo, 1991).
18. Diab, 'Abdul-Majid, “Taḥqīq Al-Turāth Al-‘Arabī Manhajuhu Wa-taṭawwuruh,” (Dar Al-Ma’arif, Cairo, 1993).
19. Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad bin 'Abdul-Razzaq, (d. 1205 AH), "Taj Al-Arous", Verifier: a group of verifiers, (Publisher: Dar Al-Hidayah).
20. Al-Zuhaili, Wahbah, “Al-Fiqh Al-Ḥanbalī Al-muyassar bi’adillatih Wa-taṭbīqātih Al-mu‘āṣirah,” (Dar Al-Qalam, first edition, 1418 AH - 1997 AD).
21. Shami, Ahmed, and Sayyed Hasaballah, “Al-Mu‘jam Al-mawsū‘ī Li-muṣṭalaḥāt Al-Maktabāt Wal-Ma‘lūmāt,” (Dar Al-Mareekh, Riyadh, 1988 AD).
22. Al-Dhamour, Adeeb, “Taqsīm Mawḍū‘āt Al-Fiqh Wa-tartībihā fī Kutub Al-mathāhib Al-fiqhīyah Al-arba‘ah,” a research published in Prince Sattam University Journal of Shari'ah Sciences and Arabic Language, (the fifth issue).
23. Al-Tabbaa', Iyad Khalid, “Al-Makhṭūṭ Al-‘Arabī Dirāsah fī Ab‘ād Al-Zamān Wal-makān,” (The Syrian General Board for Books, 2011 AD).
24. Al-Zhafeeri, Maryam Muhammad, “Muṣṭalaḥāt Al-mathāhib Al-fiqhīyah Wa-asrār Al-fiqh Al-marmūz fī Al-A‘lām Wal-kutub Wal-ārā’a Wal-tarjīḥāt,” (Publisher: Dar Ibn Hazm, Edition: First, 1422 AH - 2002 AD).
25. 'Obadah, 'Abdul-Fattah, “Intishār Al-khaṭṭ Al-‘Arabī fī Al-‘ālam Al-sharqī Wal-‘ālam Al-gharbī,” (Publisher: Hindawi Foundation, 2017).
26. 'Abdi, 'Abdul-Rahman Muhammad, “Uṣūl Al-mathhab Al-Ḥanbalī Wa-muṣṭalaḥātihi: Dirāsah Uṣūlīyah Taḥlīlīyah,” (Supplementary research for obtaining a master’s degree in Fundamentals of Jurisprudence, Somalia, University of Gezira, 2018 AD).
27. Al-'Awni, Mulihan bin Merhej, “Al-Ta‘arruf ‘alá Makhṭūṭ Majhūl,” (e-book, on the World Wide Web).
28. Al-Ghamdi, Thiab Sa'd, “Ma‘ālim Al-mathhab Al-Ḥanbalī mā lā Yasa‘ Al-Ḥanbalī jahlahu,” (Dar Al-Awraq Al-Thaqafiyah, 1436 AH).
29. Al-Fayrouz Abadi, Muhammad Ya'qoub, “Al-Qamoos Al-Muheet”, Verifier: Heritage Verification Office in the Al-Risalah Foundation, (Publisher: Al-Risalah Foundation in Beirut - Lebanon, eighth edition, 1426 AH).

30. Qal'aji, Muhammad Rawas - Hamid Sadiq Quneibi, "Mu'jam Lughat Al-fuqahā'a", (Publisher: Dar Al-Nafa'is for Printing, Publishing and Distribution, Edition: Second, 1408 AH - 1988 AD).
31. Al-Mardawi, 'Ali bin Suleiman, (d. 885 AH), "Al-Inṣāf fī Ma'rifat Al-rājiḥ min Al-khilāf" (Printed with Al-Muqni' and Al-Sharh Al-kabeer), Verifier: Dr. 'Abdullah bin 'Abdul-Mohsen Al-Turki - Dr. 'Abdul-Fattah Muhammad Al-Helou, (Publisher: Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Cairo - Arab Republic of Egypt, Edition: First, 1415 AH - 1995 AD).
32. Markaz Al-Baḥth Al-'Ilmī Wa-Iḥyā' Al-Turāth Al-Islāmī, "Fihris Al-fiqh Al-Ḥanbalī" (at Umm Al-Qura University).
33. Markaz Al-Malik Fayṣal Lil-Buḥūth Wal-Dirāsāt Al-Islāmīyah, "Al-khaṭṭ Al-'Arabī min Khilāl Al-Makhṭūṭāt", Published in an exhibition on Arabic calligraphy, (Riyadh, 1406 AH).
34. Al-Munajjid, Salah El-Din, "Qawā'id Fahrasat Al-Makhṭūṭāt Al-'Arabīyah," (Publisher: Dar Al-Kitab Al-Jadeed, Publishing Year: 1396 AH - 1976 AD).
35. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, (d. 676 AH), "Tahthīb Al-asmā'a Wal-lughāt", Publish, corrected, commented on, and verified by: Al-'Olama'a Company with the help of Al-Muneeriyah Printing Department, (Scientific Books House, Beirut, Lebanon).
36. Haroun, 'Abdul-Salam, "Taḥqīq Al-nuṣūṣ Wa-nashrihā" (Al-Khanji Library, Cairo, 1998 AD).
37. Al-Wad'aan, Ibrahim, "Al-Mukhtaṣar fī 'Uṣūl Al-mathhab Al-Ḥanbalī Wa-muṣṭalaḥātihi Wa-rumūzuh," (a book published on the World Wide Web).